

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٨٦٦ لسنة ٢٠١٧

**رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى طلب محافظ الغربية :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

**قرر:**

**(المادة الأولى)**

تخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٣٨٢ م٢، بالقطعة رقم (٧٩)، حوض داير الناحية (٧)، حى الأشرف - مدينة بسيون - محافظة الغربية، بـالمجان، لصالح الهيئة العامة لقصور الثقافة، لإقامة قصر ثقافة بسيون عليها، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق .

**(المادة الثانية)**

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٩ ذى القعدة سنة ١٤٣٨ هـ

( الموافق ٢١ أغسطس سنة ٢٠١٧ م ) .


رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل

محلقة التربية  
رئاسة مركز و مدينة بسيون  
ادارة املاك الدولة

٢٠١٧/٨٦/٢٧

رسم كروكي للموقع المقترن لإقامة قصر ثقافة بسيون



- الموقع يقع بناحية بندر بسيون (حي الأشراف) ضمن القطعة ٢١ جوهر دائير التاحية (٢) بمساحة إجمالية كافية لتنفيذ المنشآت المقترنة وحدودها هي:-
- الحد الجنوبي - شارع متفرع من دائير التاحية بطول ٥٦.٨٠ م تم يقبل ٥٦.٧٠ م ثم ينفصل
- الحد الشمالي - شارع متفرع من دائير التاحية بطول ٥٤.٣٠ م
- الحد الشرقي - شارع دائير التاحية بطول ٥٢.٣٠ م
- الحد الغربي - شارع دائير التاحية بطول ٥٢.٧٠ م

مدير ادارة املاك الدولة  
*[Signature]*

يعتمد  
٢٠١٧/٨٦/٢٧  
١٢:٥٠